



مرکز تحقیقات دارالحدیث

میثاق حج شعیه

دفتر نوزدهم

پکوش

حمدی مریری علی صدر ای خلی

مَسْكِنُ الْعَالَمِ



پژوهشکده علوم و معارف حدیث: ۶

مهربزی، مهدی، ۱۳۴۱ - ، گردآورنده.

میراث حدیث شیعه: دفتر پانزدهم / به کوشش مهدی مهربزی و علی صدرایی خویی. - قم: دارالحدیث، ۱۳۸۷، ۶۰۰ ص. (پژوهشکده علوم و معارف حدیث؛ ۶)

ISBN : 978 - 964 - 493 - 343 - ۱

چاپ اول: ۱۳۸۷

کتابنامه به صورت زیرنویس.

۱. حدیث شیعه - مجموعه‌ها. ۲. احادیث شیعه - مجموعه‌ها. الف. صدرایی خویی، علی، ۱۳۴۲ - ، گردآورنده همکار. ب. عنوان.

BP ۱۰۶/۴/م۹

میراث حدیث شیعه / ۱۹

به کوشش : مهدی مهریزی و علی صدرایی خوبی

تحقيق: مرکز تحقیقات دارالحدیث
امور اجرایی: مهدی سلیمانی آشتیانی
ویراستار: قاسم شیرجهفی
صفحه‌آرایی: سید علی موسوی کجا

ناشر: سازمان چاپ و نشر دارالحدیث

چاپ: اول / ۱۳۸۷

چاپخانه: دارالحدیث

سamarqan: ۱۰۰

قیمت: ۷۰۰۰ تومان



دفتر مرکزی: قم، میدان شهداء، خیابان معلم، نبش کوری ۱۲ پلاک ۱۲۵ تلفن: ۰۲۵۱ ۷۷۴۰۵۲۲ - ۰۲۵۱ ۷۷۴۰۵۷۱ / فاکس: ۰۲۵۱ ۷۷۴۰۰۷۶ / ص.پ.

۳۷۱۸۵ / ۴۲۶۸

نایشگاه و فروشگاه دانش علوم حدیث (قم، خیابان معلم)، تلفن: ۰۲۵۱ ۷۷۴۰۵۴۵ - فروشگاه شماره «۲» (شهر ری، حرم حضرت عبدالعظیم حسنی علیه السلام صحن کاشانی) تلفن: ۰۵۹۵۲۸۶۲

فروشگاه شماره «۳» (مشهد مقدس، چهارراه شهداء، ضلع شمالی باع نادری، مجتمع فرهنگی تجاري گنجینه کتاب، طبقه همکف) تلفن: ۰۵۱۱ ۲۲۴۰۶۲ - ۳

فروشگاه شماره «۴» (مشهد مقدس، میدان تختی، خیابان شهید اسدالله زاده، نرسیده به چهار راه پل خاکی، دست چپ، ساختمان کوثر) تلفن: ۰۵۲۶۲۳۲

<http://www.hadith.net>

hadith@hadith.net

ISBN : 978 - 964 - 493 - 343 - ۱

*کلیه حقوق چاپ و نشر برای ناشر محفوظ است *



الرسالة الحقوقية

یحیی بن حسین بن عشیرة بحرانی (قرن ۱۰ ق)

تحقيق: مرتضی وفایی

دراآمد

روایات زیادی از معصومین علیهم السلام درباره حقوق فردی و اجتماعی وارد شده است، و هر یک از این احادیث پاره‌ای از حقوق را بیان فرموده‌اند، حق‌هایی چون: حقوق خداوند بر بندگان، حقوق والدین بر فرزندان، حقوق زن و شوهر بر یکدیگر، و نیز حق همسایه، دوست، معلم و حتی حقوق اعضاء و جوارح انسان بر صاحب آنها و بسیاری حقوق دیگر.

در این میان امام علی بن الحسین زین العابدین علیهم السلام در قرن اول هجری اکثر این حقوق را در مجموعه‌ای مدون به ابو حمزه ثمالی بیان فرموده‌اند و بسیگمان رساله حقوقیه امام سجاد علیهم السلام را می‌توان قدیمی‌ترین و جامع‌ترین مجموعه حقوقی اسلامی دانست. در قرون بعدی نیز در آثار حدیثی و فقهی ابوابی به این حقوق اختصاص یافت، مثل «حقوق الاخوان» «حقوق الوالدين» و... ولی رساله حاضر از مجموعه‌های نادر و مستقل در حقوق است.

مؤلف

پدید آورنده این اثر شیخ بن عشیرة بحرانی از دانشمندان شیعی قرن دهم هجری است. قبل از این از آثار وی الشهاب فی الحكم والآداب، در میراث حدیث شیعه، دفتر هفدهم، منتشر گردید، و شرح حال

مؤلف (آنچه از مصادر و آثار بحرانی، به دست می‌آمد) در آنجا ذکر گردید. در اینجا چند نکته علاوه بر آن ذکر می‌شود:

۱- نسخه‌ای از اجازه بحرانی به سید عبدالجلیل قاری حسینی در کتابخانه آیت الله گلپایگانی در ضمن مجموعه ش ۲۶/۳۹ نگهداری می‌شود.

۲- ابن عشیره بحرانی - علاوه بر سه اجازه یاد شده در آنجا - به شیخ محمد بن اسماعیل هرقلى و شیخ محمد بن عیسی بن محمد بن عیسی بن حسین عاملی، نیز اجازه نقل روایت داده، که نسخه‌ای از اجازه‌وى به شیخ محمد عاملی در کتابخانه آستان قدس رضوی در ضمن الفیه شهید اول به شماره ۵۰۹، موجود است.

۳- نسخه‌ای از تحریر الاحکام علامه حلی در دست است که یحیی بن حسین بن علی بن ناصر بحرانی در یازده شوال ۹۵۷ کتابت نموده^۱ همان دانشمندی که احتمال داده شده - با یحیی بن عشیره بحرانی یک نفر باشد.

رساله حقوقیه

یکی از آثار منتشر نشده شیخ یحیی بحرانی، رساله حقوقیه است. نسخه منحصر این رساله به خط مؤلف، در کتابخانه آیت الله مرعشی در ضمن مجموعه ۲۷۹۶ موجود است. که در حاشیه برگهای ۱۷۶- ۱۷۱ تحریر شده است.^۲ این رساله مجموعه‌ای از روایات معصومین علیهم السلام است که متکفل بیان حقوق خداوند بر بندگان یا حقوق مؤمنان بر یکدیگر و یا واجباتی که خداوند بر اعضاء و جوارح فرض کرده است. مؤلف این رساله را در چهار باب تنظیم نموده که عنوان

۱. فهرست نسخه‌های خطی کتابخانه آیت الله مرعشی، ج ۴، ص ۸۰، نسخه ش ۱۲۷۹.

۲. همان، ج ۷، ص ۳۶۴.

بابها چنین است:

الباب الاول: فى حقوق المؤمنين؛

الباب الثاني: فى الحقوق الخاصة؛

الباب الثالث: رسالة الحقوق للامام زين العابدين ع؛

الباب الرابع: فى الفروض على الجوارح.

تاریخ تأییف این رساله معلوم نیست ولی مؤلف این رساله را همراه با رساله بهجهة الخاطر و نزهه الناظر در حاشیه نسخه یاد شده، تحریر نموده است. وبهجهة الخاطر را در ربیع الاول ۹۶۷ به پایان رسانده^۱ و پس از آن رساله حاضر را تحریر نموده، لذا تاریخ تأییف این رساله بعد از ربیع الاول سال ۹۶۷ و شاید هم در همین سال بوده باشد.

روش تصحیح

به دلیل آن که غیر از نسخه اصل مؤلف - که در کتاب خانه آیة الله مرعشی نگهداری می شود - نسخه دیگری برای این رساله یافت نشد، لذا تحقیق از روی آن انجام گردید و احادیث آن با منابع حدیثی متقدم مقابله و تصحیح شد، بنابراین:

۱. عبارت هایی که در متن نسخه نبود، به نقل از دیگر منابع در میان کروشه قرار گرفت.

۲. سایر موارد اختلاف با مصادر در پاورقی مشخص شد.
و آخر دعوا ان الحمد لله رب العالمين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، وصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ الطَّاهِرِينَ .
وبعده: فهذه رسالة في بيان الحقوق والفروض التي اوجبها الله تعالى على عبده
المؤمن و على كل جارحة من جوارحه، وضعتها تقرباً إلى رب العباد و ذخراً ليوم
التناد، إنَّه كريمٌ جوادٌ. فأقول و بالله التوفيق :

[الباب الاول: في حقوق المؤمنين]

روي الشيخ الصدوق محمد بن علي بن بابويه القمي في كتاب الخصال^١ عن أمير المؤمنين عليه السلام عن رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه قال: للمؤمن على المؤمن ثلاثة حقاً لا براءة له منها إلا بالأداء أو العفو: يغفر زلته، ويرحم عورته، ويستر عثرته، ويقبل معذرته، ويرد غيبته، ويديم نصيتها، ويحفظ خلته، ويرعى ذمته، ويعد مرضته، ويشهد ميته، ويجيب دعوته، ويقبل هديته، ويكافئ صلته، ويشكّر^٢ نعمته، ويحسّن نصرته، ويحفظ حليته، ويقضي حاجته، ويُشفع^٣ بمسألته، ويُسمّع عطسته، ويرشد ضالته، ويرد سلامه، ويطيّب كلامه، ويسْرِّ^٤ إنعماته، ويصدق^٥ إقاماته، ويوليه ولا يعاديه، وينصره ظالماً أو مظلوماً؛ فاما نصرته ظالماً فيرده عن ظلمه، وأما نصرته مظلوماً فيعينه على ظالمه، ولا يسلمه ولا يخذه، ويحبّ له من الخير ما يحبّ لنفسه، ويكره له من الشر ما يكره لنفسه.

ثم قال: سمعت رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه يقول: إنَّ أحدكم ليدع تسميت أخيه إذا عطس فيطالبه به يوم القيمة فيقضى له به^٦ عليه.

١. لم يوجد في الخصال، بل وجدناه في كنز الفواند لأبي الفتح الكراجكي، ص ١٤١؛ وفي رسائل الشهيد الثاني، ص ٣٢٣؛ ونقل في بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٢٢٦؛ والوسائل، ج ٨، ص ٥٥، عن كنز الفواند.
٢. في الهاشم: «لقوله صلوات الله عليه وآله وسلامه: من أسدى إلهي معروف فليكاف، فإن لم يقدر فليثبن. سماع».
٣. في الهاشم: «لقوله صلوات الله عليه وآله وسلامه: من خلف بالله فليصدق، ومن خلّف له بالله فليترّض، ومن لم يترّض فليس من الله في شيء». سماع.
٤. في المصادر: ... به.

وروى الصدوق أيضاً في كتاب الخصال^١، عن المعلى بن خنيس، قال: قلت لأبي عبد الله عليهما السلام: ما حق المؤمن على المؤمن^٢? قال: سبعة حقوق واجبات، ما فيها حق إلا عليه واجب،^٣ إن خالقه خرج من ولاية الله تعالى، وترك طاعته، ولم يكن لله تعالى فيه نصيب. قال: قلت: جعلت فداك ما هي؟ فقال: يا معلى^٤، إني شقيق عليك، أخشى أن تضيع ولا تحفظ، وتعلم ولا تعمل! قلت: لا قوة إلا بالله. قال: أيسر منها أن تحب له ما تحب لنفسك، وتكره له ما تكره لنفسك. والحق الثاني: أن تمشي في حاجته، وتبتغي رضاه، ولا تخالف قوله. والحق الثالث: أن تصله بنفسك ومالك ويدك ورجلك ولسانك. والحق الرابع: أن تكون عينه ودليله ومرأته وقيصمه. والحق الخامس: أن لا تشبع ويجوع، ولا تلبس ويسعى، ولا تروي ويظمأ. والحق السادس: أن يكون لك امرأة وخدم وليس لأخيك امرأة ولا خادم أن تبعث خادمك فتغسل ثيابه، وتصنع طعامه، وتمهد فراشه؛ فإن ذلك كله إنما جعل بينك وبينه. والحق السابع: أن تبرئ^٥ قسمه، وتجنب دعوته، وتشهد جنائزه، وتعوده في مرضه، وتشخص بدنك في قضايا حاجته، ولا تحووجه إلى أن يسألك، ولكن تبادر إلى قضاء حوائجه، فإذا فعلت ذلك به وصلت ولايتك بولايته وولايته بولاية الله تعالى.

ويستحب زيارة المؤمنين الصالحين؛ لقول الكاظم عليهما السلام: من لم يقدر أن يزورنا^٦ فليزور صاحب إخوانه، تكتب له ثواب زيارتنا، ومن لم يقدر أن يصلنا، فليصل صاحب إخوانه المؤمنين [يكتب له ثواب صلتنا].^٧ فيقول: السلام عليك - يا مولاي - من فلان بن فلان، أتيتك

١. الخصال، ص ٣٥، في الكافي، ج ٢، ص ١٦٩؛ وسائل الشهيد الثاني، ص ٣٢٦؛ وكتاب المؤمن لحسين بن سعيد، ص ٤٠، مثله مع اختلاف.

٢. في الكافي: «ما حق المسلم على المسلم».

٣. في المصدر: «ما فيها حق إلا وهو واجب عليه» وفي الكافي: «ما فيها حق...».

٤. في المصدر: «جعلت فداك حذثني ما هي؟ قال: ويحك يا معلى».

٥. بذر الله قسمه وأبرئه، أي صدقة.

٦. في كتاب العزار للشيخ المفيد: «من لم يقدر على زيارتنا».

٧. في المصدر لم يذكر «المؤمنين» وبدلها: «يكتب له ثواب صلتنا».

الزار، للشيخ المفيد، ص ٢١٦، عن أبي الحسن الأول: وقد ورد مثله مع اختلاف في كامل الزيارات، ص ٥٢٨، عن الإمام الرضا عليهما السلام؛ وفي كتاب من لا يحضره الفقيه، ج ٢، ص ٢٧؛ وثواب الأعمال، ص ٩٩، عن الصادق عليهما السلام، وفي الجميع ورد «موالينا بدلاً إخوانه».

زائرأً عنه، فاشفع له عند ربك.^١ ولو قال: «السلام عليك - يا مولاي - من أبي وأمي و إخوتي و جميع إخوانني المؤمنين» أجزأ، وجاز له أن يقول: «أقرأت الرسول أو الإمام عنك السلام».^٢

وكذا يستحب زيارة الإخوان في الله؛ قال عليه: من زار أخاه في الله و كُلَّ الله به سبعين ألف ملك، ينادونه: ألا طبت و طابت لك الجنة.^٣ وقال عليه: من زار أخاه في الله، قال الله جل جلاله: إبْيَى زرت و توابك علىي، لست أرضي لك ثواباً دون الجنة.^٤

وقال عليه لصفوان الجمال: أَيْمَا ثلَاثَةَ مُؤْمِنٍ اجتَمَعُوا عَنْدَ أَخٍ لَهُمْ، يَأْمُنُونَ بِوائِقَهُ، وَلَا يَخَافُونَ غُوايَّهُ، وَلَا يَرْجُونَ مَا عِنْدَهُ، إِنْ دَعَا اللَّهَ أَجَابَهُمْ، وَإِنْ سَأَلُوا أَعْطَاهُمْ، وَإِنْ اسْتَزَادُوا زَادَهُمْ، وَإِنْ سَكَتُوا ابْتَدَأُهُمْ.^٥

وقال الباقي عليه: يا خيثمة، أبلغ من ترى من مواليها، وأوصهم بتقوى الله العظيم، وأن يعود غنيتهم على فقيرهم، وقوتهم على ضعيفهم، وأن يشهد حيئهم جنائزه ميتهم، وأن يتلاقا في بيوتهم؛ فإنَّ في تلاقيهم^٦ حياة لأمرنا، رحم الله عبداً أحى أمرنا...^٧

ويستحب للمزور استقبال الزائر ومصافحته واعتนาقه، وتقبيل موضع السجود من كل منهما، ولو قَبَّلَ يده كان جائزأً، وخصوصاً العلماء وذرية رسول الله عليه، ويتحفه بما حضر من طعام وشراب وفاكهه وطيب، وأدناه شرب الماء أو الموضوع وصلة ركعتين عنده، والتأنيس بالحديث، والتوديع إذا خرج.

وكذا يستحب زيارة قبور المؤمنين؛ لقول أمير المؤمنين عليه: زوروا موتاكم؛ فإنَّهم

١. تهذيب الأحكام، ج ٤، ص ١٠٥؛ المزار للشيخ المفيد، ص ٢١٠؛ والظاهر في هذه العبارة ذكرها عند زيارة أحد المعصومين عليهما، ولا دخل لها في زيارة المؤمنين أو الصالحين من غير المعصومين.

٢. الدروس، ج ٢، ص ١٧، مع اختلاف؛ وفي البخار، ج ٩٧، ص ١٣٦، أيضاً عن الدروس.

٣. الكافي، ج ٢، ص ١٧٥، وفيه: «من زار أخاه له لا لغيره التماس موعده الله وتنجذب ما عند الله و كُلَّ الله...»؛ وفي مستدرك الوسائل، ج ١٠، ص ٣٧٩ مثله.

٤. الكافي، ج ٢، ص ١٧٦؛ وسائل الشيعة، ج ١٤، ص ٥٨٤؛ بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٣٤٥.

٥. الكافي، ج ٢، ص ١٧٨؛ وسائل الشيعة، ج ١٤، ص ٥٨٧؛ بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٣٤٩؛ وقد ورد في المصادر «يرجون» بدل «لا يرجون»، والظاهر أنه الأصح؛ وأما في مستدرك الوسائل، ج ٥، ص ٢٤٠، فالعبارة كما في المتن.

٦. هكذا جاء في الدروس، ج ٢، ص ١٨، ولكن في بقية المصادر قد ورد: «إنْ لَقِيَا [لقاء] بعضهم بعضاً».

٧. الكافي، ج ٢، ص ١٧٥؛ وسائل الشيعة، ج ١٤، ص ٥٨٦؛ بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٣٤٣.

يفرحون بزيارتكم ، وليطلب أحدكم حاجته عند قبر أبيه وقبر أمّه بما يدعوه لهما .
و عن أبي عبد الله ^{عليه السلام} ، في زيارة القبور ، قال : [إِنَّهُمْ] يأنسون بكم ، فإذا غبتم عنهم
استوحشوا .^١

وقال إسحاق بن عمار : قلت لأبي الحسن موسى بن جعفر ^{عليه السلام} : المؤمن يعلم بمن
يزور قبره ؟ قال : نعم ، فلا يزال مستأنساً به مادام عند قبره ، فإذا قام وانصرف عن قبره ، دخله من
انصرافه عن قبره وحشة .^٢

ويستحب أن يقرأ كلاماً من التوحيد والقدر سبعاً بعد وضع يده عليه ، وليقل ما قاله
أبو جعفر ^{عليه السلام} عند قبر رجل من الشيعة : اللهم ارحم غربته ، وصل وحدته ، وأئس وحشته ،
وآمن روعته ، وأسكن إليه من رحمتك رحمةً يستغنى بها عن رحمة من سواك ، وألحقه بمن كان
يتولاه من الأئمة الطاهرين .^٣

[الباب الثاني: في الحقوق الخاصة]

على النفس ثمانية حقوق: قيل: دخل سلمان الفارسي على علي ^{عليه السلام} ،^٤ فقال له: كيف
أصبحت يا سيدي؟ فقال ^{عليه السلام}: أصبحت مشغول القلب بشمان خصال. فقال سلمان: ما هنّ يا
أمير المؤمنين؟ فقال: إن الله يطالبني بالفرض ، والنبي بالسنة ، والملك بصدق اللسان ، والتفس
بالشهرة ، والعيا بالقوت ، وملك الموت بالروح ، والقبر بالجسد ، ومنكر ونكير باقامة الحجة .^٥
[روى عبد الله بن الحسن، عن أبيه، عن جده ^{عليه السلام} أنه قال: وأما ححق المعلم على المتعلم فأشياء:
آلا يكثر السؤال عليه، ولا يسبقه في الجواب، ولا يلعن عليه إذا أعرض، ولا يأخذ بثوبه إذا كسل.]

١. الكافي، ج ٣، ص ٢٣٠؛ الخصال، ص ٦١٨؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٢٣.

٢. الكافي، ج ٣، ص ٢٢٨؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٢٢.

٣. الكافي، ج ٣، ص ٢٢٨؛ كامل الزيارات، ص ٥٣١؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٢٢.

٤. تهذيب الأحكام، ج ٦، ص ١٠٤؛ كامل الزيارات، ص ٥٣٢؛ وسائل الشيعة، ج ٣، ص ٢٠٠، ولا يوجد في هذه المصادر عبارة «من الأئمة الطاهرين».

٥. هذه الرواية منقلة عن علي بن الحسين ^{عليه السلام} ، ولم نثر على مثله من أمير المؤمنين ^{عليه السلام} ، وبالتالي لا دخل لها بسلمان الفارسي .

٦. الأنباري ، الطوسي ، ص ٦٤١؛ الدعوات ، الرواندي ، ص ١٢٧؛ بحار الأنوار ، ج ٧٣ ، ص ١٥ و ١٨ مع اختلاف في الجميع .

ولا يشير إليه بيده، ولا يخزره^١ بعينه، ولا يشاور في مجلسه، ولا يطلب عوراته، ولا يقول: قال فلان خلاف قوله، ولا يُنْهَى له سرّاً، ولا يقتات عنده، ويحفظه شاهداً وغائباً، ويعلم القوم بالسلام، ويخصه بالتحية، ويجلس عنده بين يديه، وإن كان له حاجة سبق القوم إلى خدمته، ولا يملّ من طول صحبته، وإنما مثله كمثل النخلة يتضرر متى يسقط عليك منها منفعة، والعالم بمنزلة القائم الصائم المجاهد في سبيل الله.^٢

وقال علي عليه السلام: يا طالب العلم، إن العلم ذو فضائل كثيرة، فرأسه التواضع، وعيته البراءة من الحسد، وأذنه الفهم، ولسانه الصدق، وقلبه حسن النية، ومعرفته أسباب الأمور، وبده الرحمة، ورجله زيارة العلماء، وهفته السلامة، ومستقره النجاة، وقائد العافية، وموعده الوفاء، وسلاحه لين الجناب والكلام، وسيفه الرضا، وزينته المداراة، وجيشه محاورة العلماء، وماله الأدب، وذخيرته اجتناب الذنوب، وزاده المعروف، ومرآته المواعدة، ودليله الهدى، ورفيقه صحبة الأحباب.^٣

وقد عوده علمه... بهيئة كاملة عاملة؛ لأنَّ كُلَّ عالم لا تواضع له في علمه فعلمه أبكم، ومن ساعت نيته فعلمها أعمى، ومن علم ولم يفعل فعلمها أصم، ومن لم يصدق في علمه فعلمها أبكم، ومن ساعت نيته فعلمها صورة مهملة بلا قلب، ومن لا يعرف إثبات الأمور فعلمه بلا عقل، ومن له قسوة فعلمها مجذوم بلا يد، ومن قعد عن زيارة العلماء مثل رجل مُقْعَد، ومن احتسب السلامة مفضوه^(؟) علمه، وقبس الباقى، فحقّ تحقيق علم به مولانا... «وَمَا يَسْتَوِي الْأَعْنَى وَالْبَصِيرُ؛ وَلَا الظُّلْمَاتُ وَلَا النُّورُ؛ وَلَا الظَّلْلُ وَلَا الْخَرُورُ؛ وَمَا يَسْتَوِي الْأَخْيَاءُ وَلَا الْأَمْوَاتُ»^٤. «فَلَمَّا يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا

١. الخزير محركه: أن يفتح عينه ويغمضها وفي بحار الأنوار «يغمزه» بدل «يخزره».

٢. عدة الداعي، ابن فهد الحلي، ص: ٧١؛ بحار الأنوار، ج: ٢، ص: ٤٤ مع اختلاف يسير.

٣. في المصادر اختلاف كبير، فلذا نأتي بالحديث من الكافي لكي يظهر موقع الخلاف: ... ولسانه الصدق، وحفظه الفحصن، وقلبه حسن النية، وعلمه معرفة الأشياء والأمور، وبده الرحمة، ورجله زيارة العلماء، وهفته السلامة، وحكمته الورع، ومستقره النجاة، وقائد العافية، ومركيه الوفاء، وسلاحه لين الكلام، وسيفه الرضا، وقوسه المداراة، وجيشه محاورة العلماء، وماله الأدب، وذخيرته اجتناب الذنوب، وزاده المعروف، ومارواه المواعدة، ودليله الهدى، ورفيقه محبة الأخيار.

٤. الكافي، ج: ١، ص: ٤٨؛ بحار الأنوار، ج: ١، ص: ١٧٥؛ كنز العمال، ج: ١٠، ص: ٢٥٤.

٥. سورة فاطر، الآيات ١٩ - ٢٢.

يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ^١، ورأسه الذي عنده علم الكتاب هو علي بن أبي طالب ^{عليه السلام} وهذه أفضل فضائله ومعجزاته ^{عليه السلام}. **﴿قُلْ لَوْ كَانَ الْجَنْرُ مِدَادًا لِّكَلِمَتِ رَبِّي لَنَفِدَ الْبَخْرُ قَبْلَ أَنْ تَنْفَدَ كَلِمَتَ رَبِّي وَلَوْ جِئْنَا بِعِظَمِهِ مَذَادًا﴾**^٢.

ومنها الحقوق الخمسون على الأعضاء: عن أبي حمزة الثمالي قال: هذه رسالة علي بن الحسين زين العابدين ^{عليه السلام} إلى بعض أصحابه: أعلم أنَّ لله ^{سبحانه} عليك حقوقاً محظوظة بك في كل حركة تحركتها أو سكتتها، أو حال حلتها، أو منزلة نزلتها، أو جارحة قلبها، أو آلة صرفت^٣ فيها. فأكابر حقوق الله تبارك وتعالى^٤ ما أوجب عليك لنفسه من حقه الذي هو أصل الحقوق. ثم ما أوجب الله ^{سبحانه} عليك لنفسك من قرنك إلى قدمك على اختلاف جوارحك، فجعل ^{سبحانه} للسانك عليك حقاً، ولسمعك^٥ حقاً، ولبصرك حقاً، وليدك حقاً، ولبطنك حقاً، ولفرجك حقاً، فهذه الجوارح السبع التي بها تكون الأفعال. ثم جعل ^{سبحانه} لأفعالك عليك حقوقاً، فجعل لصلاتك^٦ حقاً، ولصومك حقاً، ولصدقتك حقاً، ولهدئتك حقاً، ولأفعالك حقوقاً. ثم يخرج الحقوق منك إلى غيرك من ذوي الحقوق الواجبة عليك، فأوجبها عليك حقوق أنتك، ثم حقوق رعيتك، ثم حقوق رحمك، فهذه حقوق تنسحب^٧ منها حقوق، فحقوق أنتك ثلاثة أوجبها الله تعالى عليك: حق سائسك بالسلطان ، ثم حق سائسك بالعلم ثم حق سائسك بالملك^٨. وحقوق رعيتك ثلاثة أوجبها عليك: حق رعيتك بالسلطان ، وحق رعيتك بالعلم : فإنَّ الجاهل رعية العالم . ثم حق رعيتك بالملك من الأزواج وما ملكت الأيمان .

وحقوق رحمك كثيرة متصلة بقدر اتصال الرحم في القرابة ، فأوجبها عليك حق أنتك ، ثم حق أبيك ، ثم حق ولدك ، ثم حق أخيك ، ثم الأقرب فالأقرب والأولى فالأولى ، ثم حق مولاك المنعم عليك ، ثم حق مولاك الجارية نعمتك عليه ، ثم حق ذوي المعروف لديك ، ثم حق مؤذنك لصلاتك ،

١. سورة الزمر ، الآية ٩.

٢. سورة الكهف ، الآية ١٠٩.

٣. كتاب من لا يحضره الفقيه: تصرفت.

٤. كتاب من لا يحضره الفقيه: + عليك.

٥. في كتاب من لا يحضره الفقيه زيادة عليك بعد ذكر كل جارحة.

٦. في كتاب من لا يحضره الفقيه بعد ذكر كل فعل يوجد زيادة عليك.

٧. كتاب من لا يحضره الفقيه: تشتبه.

٨. كتاب من لا يحضره الفقيه: + وكل سائس إمام.

ثُمَّ حَقُّ إِمَامِكَ فِي صَلَاتِكَ، ثُمَّ حَقُّ جَلِيسِكَ، ثُمَّ حَقُّ جَارِكَ، ثُمَّ حَقُّ شَرِيكَكَ، ثُمَّ حَقُّ مَالِكَ، ثُمَّ حَقُّ غَرِيمِكَ الَّذِي تَطَالِبُهُ، ثُمَّ حَقُّ غَرِيمِكَ الَّذِي يَطَالِبُكَ، ثُمَّ حَقُّ خَلِيلِكَ، ثُمَّ حَقُّ خَصْمِكَ الْمُدَعِّي عَلَيْكَ، ثُمَّ حَقُّ خَصْمِكَ الَّذِي يُدَعِّي عَلَيْهِ، ثُمَّ حَقُّ مُسْتَشِيرِكَ، ثُمَّ حَقُّ الْمُشَيرِ عَلَيْكَ، ثُمَّ حَقُّ مُسْتَصِحِّلِكَ، ثُمَّ حَقُّ النَّاصِحِ لَكَ، ثُمَّ حَقُّ مَنْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْكَ، ثُمَّ حَقُّ مَنْ هُوَ أَصْغَرُ مِنْكَ، ثُمَّ حَقُّ سَائِلِكَ، ثُمَّ حَقُّ مَنْ سَأَلَهُ، ثُمَّ حَقُّ مَنْ جَرَى لَكَ عَلَى يَدِيهِ مَسَاةً بَقُولٍ أَوْ فَعْلٍ عَنْ تَعْمِدِهِ، ثُمَّ حَقُّ أَهْلِ مُلْتَكِ عَلَيْكَ، ثُمَّ حَقُّ أَهْلِ ذُمْتِكَ، ثُمَّ حُقُوقُ الْجَارِيَّةِ بِسَقْرَدِ عَلَلِ الْأَحْوَالِ وَتَصْرِفِ الْأَسْبَابِ، فَطَوْبِي الْمَنْ أَعْانَهُ اللَّهُ عَلَى قَضَاءِ مَا أُوجِبَ عَلَيْهِ مِنْ حُقُوقِهِ وَوَفَقَهُ لِذَلِكَ وَسَدَّدَهُ].^١

الباب الثالث [رسالة امام زين العابدين] في الحقوق

قال ابن بابويه في كتاب من لا يحضره القفيه: روى إسماعيل بن الفضل، عن ثابت بن دينار، عن سيد العابدين [علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب]^[٢] قال: حق الله الأكبر عليك: أن تعبده ولا تشرك به شيئاً، فإذا فعلت ذلك بإخلاص جعل لك على نفسه أن يكفيك أمر الدنيا والآخرة.

وحق نفسك عليك: أن تستعملها بطاعة الله تعالى.

وحق اللسان: إكرامه عن الخنا^٢، وتعويذه الخير، وترك الفضول التي لا فائدة لها، والبر بالناس، وحسن القول فيهم.

وحق السمع: تزييه عن سماع الغيبة، وسماع ما لا يحل سماعه.

وحق البصر: أن تفضه عنا لا يحل لك، وتعتبر بالنظر به.

وحق يدك: أن لا تبسطها إلى ما لا يحل لك.

وحق رجليك: أن لا تمشي بهما إلى ما لا يحل لك، فبهما تقف على الصراط، فانتظر أن لا تزأ بك فتردي في النار.

وحق بطنك: أن لا تجعله وعاءً للحرام، ولا تزيد على الشبع.

١. الخصال، ص ٥٦٦؛ بحار الأنوار، ج ٧١، ص ٣ مع اختلاف يسير في المصادرين.

٢. الخنا: الفحش في الكلام.

وحق فرجك : أن تحصنه عن الزنا ، وتحفظه من أن ينظر إليه .

وحق الصلاة : أن تعلم أنها وفادة إلى الله [عَزَّوَجَلَّ] ، وأنك فيها قائم بين يديه ،^١ فإذا علمت ذلك قمت مقام الذليل الحقير الراغب الخائف المستكين المعظم لمن كان بين يديه بالسكون والوقار ، وتُثْبِلُ عليها بقلبك ، وتقيمها بحدودها وحقوقها .

وحق الحج : أن تعلم أنه وفادة إلى ربك ، وفار إلهي من ذنوبك ، وفيه قبول توبيتك ، وقضاء الفرض الذي أوجبه الله [تعالى] عليك .

وحق الصوم : أن تعلم أنه حجاب ضربه الله [عَزَّوَجَلَّ] على لسانك وسماعك وبصرك وبطنك وفرجك ليسترك به من النار ، فإن تركت الصوم خرقت ستر الله عليك .

وحق الصدقة : أن تعلم أنها ذخرك عند ربك ، ووديعتك التي لا تحتاج إلى الإشهاد عليها ، وكانت لما استودعت^٢ سرّاً أو ثق منك بما تستودعه علانية ، وتعلم أنها تدفع البلايا والأسقام عنك^٣ في الدنيا ، وتدفع عنك النار في الآخرة .

وحق الهدي : أن تريده به الله [عَزَّوَجَلَّ] ولا تريده به خلقه ، ولا تريده به إلا التعرض لرحمة الله ونجاة روحك يوم تلاقاه .

وحق السلطان : أن تعلم أنك جعلت له فتنة وأنه مبتلي بك بما جعله الله [عَزَّوَجَلَّ] له عليك من السلطان ، وأن عليك أن لا تتعرض لسخطه فتلقي بيده المهلكة^٤ ، وتكون شريكأ له فيما أتى^٥ إليك من سوء .

وحق سائسك بالعلم : التعظيم له ، والتوقير لمجلسه ، وحسن الاستماع إليه ، والإقبال عليه ، وأن لا ترفع عليه صوتك ، ولا تجيب أحداً يسأله عن شيء حتى يكون هو الذي يجيب ، ولا تحدث في مجلسه أحداً ، ولا تغتاب عنده أحداً ، وأن تدفع عنه إذا ذُكر عنده بسوء ، وأن تستر عيوبه ، وتنظر مناقبه ، ولا تجالس له عدواً ، ولا تعاادي له ولياً ، فإذا فعلت ذلك شهد لك ملائكة

١. في المصدر: وأنت فيها قائم بين يدي الله [عَزَّوَجَلَّ].

٢. في المصدر: تستودعه.

٣. في المصدر: تدفع عنك البلايا والأسقام.

٤. في المصدر: المهلكة.

٥. في المصدر: يأتي.

٦. في المصدر: شهدت.

الله [عز وجل] بأن قصد به ^١ وتعلمت علمه الله [جل وعز اسمه] لا للناس . وأما حق سائسك بالملك فأن تطيعه ولا تعصيه إلا فيما ي خط الله : فإنه لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق . وأما حق رعيتك من سلطان ^٢ فأن تعلم أنهم صاروا رعيتك لضعفهم وقوتك ، فتوجب أن تعدل فيهم وتكون [الهم] كالوالد الرحيم ، ويفتر لهم جهلهم ، ولا تعاهلهم ^٣ بالعقوبة ، وتشكر الله على ما آتاك من القوة عليهم . وأما حق رعيتك بالعلم فأن تعلم أن الله إنما جعلك قياماً لهم بما آتاك من العلم ، وفتح لك من خزانته ، فإن أحسبت ^٤ في تعليم الناس ولم تخرق بهم ولم تضرج عليهم زادك الله من فضله ، وإن أنت منعت الناس علمك أو خرقت بهم عند طلبهم العلم منك ، كان حقداً على الله أن يسلبك العلم وبهاءه ، ويسقط من القلوب محلك .

وأما حق الزوجة : [فأن تعلم] أن الله جعلها لك سكناً وأنساً ، فتعلم أن ذلك نعمة من الله ^٥ عليك فتكرّمها وترفق بها وإن كان حقدك عليها أوجب : فإن لها عليك أن ترحمها لأنها أسييرك ، وتطعمها وتكسوها ، وإذا جهلت عفوت عنها . وأما حق المملوك ^٦ فأن تعلم أنه خلق ربك وابن أبيك وأمك ، ولحكم ودمك ، لم تملكه لأنك صنته دون الله ، ولا خلقت شيئاً من جوارحه ، ولا أخرجت له رزقاً ، ولكن الله تعالى كفاك ذلك ، ثم سخره لك ، واثمنك عليه ، واستودعك إياه : لتخفظ لك ما يأتيك من خير الله ^٧ ، فأحسن إليه كما أحسن الله إليك ، وإن كرهته استبدلت به ، ولم تعدّب خلق الله ، ولا قوة إلا بالله .

و[أما] حق أباك : أن تعلم أنها حملتك حيث لا يتحمل أحداً أحداً ، وأعطيتك من ثمرة قلبها ما لا يعطي أحداً أحداً ، ووّقتك بجميع جوارحها ، ولم تبال أن تجوع وتطعمك ، وتعطش وتسقيك ، وتعري وتكسوك ، وتضحي وتظلّك ، وتهجر النوم لأجلك ، ووّقتك الحرّ والبرد لتكون لها : فإنك لا تطيق شكرها إلا بعون الله وتوفيقه . وأما حق أبيك فأن تعلم أنه أصلك وأنك لولاه لم تكن فيهما رأيت من نفسك ما يعجبك ، فاعلم أن أباك أصل النعمة عليك فيه . فاحمد الله واشكره على قدر

١. في المصدر: بأنك قصدته.

٢. في المصدر: بالسلطان.

٣. في المصدر: ولا تعاهلهم.

٤. في المصدر: أحست.

٥. في المصدر: مملوكك.

٦. في المصدر: ليحفظ لك ما تأديه من خير إليه.

ذلك ، ولا قوة إلا بالله .

وأما حق ولدك : فأن تعلم أنه منك ، ومضاف إليك في عاجل الدنيا بخيره وشره ، وأنك مسؤول عما يليه من حسن الأدب [والدلالة على ربه ﷺ] ، والمعونة على طاعته ، فاعمل في أمره عمل من يعلم أنه مثاب على الإحسان [إليه] ، معاقب على الإساءة إليه . وأما حق أخيك فأن تعلم أنه يدرك وعذرك وقوتك ، فلا تتخذه سلاحاً على معصية الله ولا عذبة الظلم لخلق الله ، ولا تدع نصرته على عدوه والنصيحة له ، فإن أطاع الله [تعالى] وإنما فليكن الله أكرم عليك منه ، ولا قوة إلا بالله .

وأما حق مولاك المنعم عليك : فأن تعلم أنه أنفق فيك ماله ، وأخرجك من ذل الرقّ ووحشته إلى عزّ الحرية وأنسها ، فأطلقك من أسر الملكة ، وفكّ عنك قيد العبودية ، وأخرجك من السجن ، ومألك نفسك ، وفرّغك لعبادة ربّك ، وتعلم أنه أولى الخلق بك في حياتك وموتك ، وتعلم أن نُصرته واجبة عليك^١ بنفسك وما احتاج إليك منه ، ولا قوّة إلا بالله .

وأما حق مولاك الذي أنعمت عليه : فأن تعلم أن الله جعل عتقك له وسيلة إليه ، وحجاباً لك من النار ، وأن ثوابك في العاجل ميراثه إذا لم يكن له رحم : مكافأة^٢ بما^٣ أنفقت من مالك ، وفي الآجل الجنة .

وأما حق ذي المعروف عليك : فأن تشكره وتذكر معروفة ، وتكسبه المقالة الحسنة ، وتخلص له الدعاء فيما بينك وبين الله [ﷺ] ، فإذا فعلت ذلك كنت شكرته سرّاً وعلانية ، ثم إن قدرت على مكافأته يوماً كافأته .

وأما حق المؤذن : أن تعلم أنه مذكّر لك ربّك [ﷺ] وداع لك إلى حظك ، وعونك على قضاء فرض الله عليك ، فاشكر على ذلك شكر المحسن إليك .^٤

وأما حق إمامك في صلاتك : فأن تعلم أنه تقلد السفارقة فيما بينك وبين ربّك . وتكلّم عنك ولم يتكلّم عنه .^٥ ودعا لك ولم تدع له ، وكفاك هول المقام بين يدي الله [ﷺ] ، فإن كان نقصك كان

١. في المصدر: وأن نصرته عليك واجبة.

٢. في المصدر: لما .

٣. في المصدر: شكرك للمحسن إليك .

٤. في المصدر: وتكلّم ولم تتكلّم عنه .

به^١ دونك ، وإن كان تماماً كنت شريكه ، ولم يكن له عليك فضل ، فتقوى^٢ نفسك بنفسه ، وصلاتك لصلاته ، فأشكر^٣ له على قدر ذلك .

وأما حق جليسك : فإن تلين حامك^٤ وتنصفه في مجازاة اللفظ ، ولا تقوم [من مجلسك إلا بإذنه ، ومن تجلس إليه يجوز له القيام عنك بغير إذنك ، وتنسى زلاته ، وتحفظ خيراته] ، ولا تسمعه إلا خيراً .

وأما حق جارك : فحفظه غالباً ، وإكرامه شاهداً ، ونصرته إذا كان مظلوماً ، ولا تتبع له عورة ، فإن علمت عليه شرًّا^٥ سترته عليه ، وإن علمت أنه يقبل نصيحتك نصحته فيما بينك وبينه ، ولا تسلمه عند شديدة ، وتقليل عثرته ، وتغفر ذنبه ، وتعاشره معاشرة كريمة ، ولا قوة إلا بالله .

وأما حق الصاحب : فإن تصحبه بالفضل والإنصاف ، وتُكرمه كما يكرمك ، ولا تدعه يسبقك إلى مكرمة ، فإن سبقك^٦ كافأته ، وتوذّد كما يودك ، وتزجره بما يهُم به من معصية ، وكن عليه رحمة ، ولا تكون عليه عذاباً ، ولا قوة إلا بالله .

وأما حق الشريك : فإن غاب كفيته ، وإن حضر رعيته ، ولا تحكم بدون حكمه ، ولا تعمل برأيك دون مناظرته ، وتحفظ عليه ماله ، ولا تخنه فيما عزّ وهاه من أمر : فإنَّ يد الله [تبارك وتعالى] على الشريكين مالم يتخاونا ، ولا قوة إلا بالله .

وأما حق مالك : فإن لا تأخذه إلا من حله ، ولا تنفقه إلا في وجهه ، ولا تؤثر على نفسك من لا يحمدك ، فاعمل فيه بطاعة ربك ، ولا تدخل به فتiqu^٧ بالحرس والندامة مع التبعه ، ولا قوة إلا بالله .

وأما حق غريمك الذي يطالبك : فإن كنت موسراً أعطيته ، وإن كنت معسراً أرضيته بحسن

١. في المصدر: «عليه».

٢. في المصدر: فوقى.

٣. في المصدر: وصلاتك بصلاته ، فتشكر

٤. في المصدر: تلين له جانبك.

٥. في المصدر: سوءاً.

٦. في المصدر: يسبق إلى مكرمة ، فإن سبق.

٧. في المصدر: به بطاعة ربك ، ولا تدخل به فتiqu.

القول ، ورددته عن نفسك رداً لطيفاً.

وأما حق الخليط : أن [لا] تغره ، ولا تغش ، ولا تخدعه ، ويبقى الله^١ في أمره .

وحق الخصم المدعى عليك : فإن كان ما أدعى^٢ عليك حقاً كنت شاهداً على نفسك ، ولم تظلمه ، وأوفيته حقه ؛ وإن كان ما يدعى فيه^٣ باطلأ رفقت به ، ولم تأت في أمره بغير الرفق ، ولم تسخط ربك في أمره ، ولا قوَّة إلا بالله .

وأما حق خصمك الذي تدعى عليه : إن كنت محقاً في دعواك أجملت مقاولته ، ولم تجحد حقه ؛ وإن كنت مبطلاً في دعواك انتقمت الله ، وثبتت إليه ، وتركت الدعوى .

وأما حق المستشير : إن علمت له رأياً حسناً أشرف^٤ عليه ، وإن لم تعلم له أرشدته إلى من يعلم .

وحق المشير عليك : أن لا تتهمه فيما لا يوافقك من رأيه ، فإن وافقك حمدت الله .

وحق المستنصر : أن تؤدي إليه النصيحة ، ول يكن مذهبك الرحمة له والرفق به .

وحق الناصح : أن تلين له جناحك ، وتُصْغِي إليه بسماعك ، فإن أتي بالصواب حمدت الله [شك] ، وإن لم يوافق رحمته ولم تتهمنه ، وإن علمت أنه أخطأ لم تؤاخذه^٥ بذلك إلا أن يكون مستحفاً للتهمة ، فلا تعباً بشيء من أمره على حال ، ولا قوَّة إلا بالله .

وحق الكبير : توقيره لسنَّه ، وإجلاله لتقدمه في الإسلام قبلك ، وتركُ مقابلته عند الخصام ، ولا تسبقه إلى طريق ، ولا تقدمه ، ولا تستجهله ، وإن جهل عليك احتملته وأكرمه : لحقُّ الإسلام^٦ وحرمتنه .

وحق الصغير : رحمته في تعليمه ، والعفو عنه والستر عليه ، والرفق به والمعونة له .

وحق السائل : إعطاؤه على قدر حاجته .

١. في المصدر : ونفعي الله تبارك وتعالى .

٢. في المصدر : يدعى .

٣. المصدر : - فيه .

٤. في المصدر : فإن علمت أن له رأياً حسناً أشرت .

٥. في المصدر : وعلمت أنه أخطأ ولم تؤاخذه .

٦. في المصدر : - و .

وحق المسؤول : إن أعطى فا قبل منه بالشكر والمعرفة بفضلهم ، وإن منع فا قبل عذرهم .

وحق من سرتك بالله^١ : أن تحمد الله [تعالى] أولاً ثم شكره .

وحق من ساءك : أن تغفو عنه ، فإن علمت أن العفو يضر انتصار ، قال الله : **﴿وَلَمْنَ انتصَرْ**

بِعَذَّلْنِمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلِنْهُمْ مِنْ سَبِيلٍ﴾^٢ .

وحق أهل ملتك : إصرار السلامة لهم والرحمة بهم ، والرفق بمسينهم ، وتألفهم واستصلاحهم ، وشكر محسنهم ، وكف الأذى عنهم ، وتحب لهم ما تحب لنفسك ، وتكره لهم ما تكره لنفسك ، وأن يكون شيوخهم بمنزلة أبيك ، وشيوخهم بمنزلة إخوتكم ، وعجائزهم بمنزلة أمك ، والصغراء بمنزلة أولادك .

وحق أهل^٣ الذمة أن تقبل منهم ما قبل الله [عَزَّوجلَّ] منهم ، ولا تظلمهم ما وفوا الله [عَزَّوجلَّ] بهده .^٤

الباب الرابع: الفروض على الجوارح

قال أمير المؤمنين عليه السلام [في وصيته] لابنه محمد بن الحنفية : يا بني ، لا تقل ما لا تعلم ، بل لا تقل كلَّ ما تعلم : فإنَّ الله [تبارك وتعالى قد] فرض على جوارحك كأنها فرائض يحتاج بها عليك يوم القيمة فيسألوك^٥ عنها ، وذركها ووعظها وحدرها وأدبهها ولم يترك [ها] سدى ، فقال الله : **﴿وَلَا تَنْقُضْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالنَّبْصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْؤُلًا﴾**^٦ وقال [عَزَّوجلَّ] : **﴿إِذْ تَلْقَوْنَهُ بِأَنْسِنَتِكُمْ وَتَقُولُونَ بِأَنْفُواهُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَخْسِبُونَهُ هَيْنَا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ﴾**^٧ ، تم استبعادها بطاعته ، فقال [عَزَّوجلَّ] : **﴿يَسْأَلُهَا الَّذِينَ ظَنَنُوا أَنَّكُمْ وَأَسْجَدُوا وَأَغْبَدُوا رَبَّكُمْ وَأَفْعَلُوا أَخْيَرَ لَعْنَكُمْ تَفْلِحُونَ﴾**^٨ فهذه فريضة جامعة واجبة على الجوارح ، وقال [عَزَّوجلَّ] :

١. في المصدر : الله تعالى .

٢. سورة الشورى ، الآية ٤١ .

٣. في المصدر : وحق الذمة .

٤. كتاب من لا يحضره الفقيه ، ج ٢ ، ص ٢٢٦ - ٢١٨ ; الخصال ، ص ٥٦٥ - ٥٧٠ مع اختلاف يسير؛ بحار الأنوار ، ج ٧١ ، ص ٢ - ٩ نقله عن الخصال .

٥. في المصدر : وبسألك .

٦. سورة الإسراء ، الآية ٣٦ .

٧. سورة التور ، الآية ١٥ .

٨. سورة الحج ، الآية ٧٧ .

«وَأَنَّ النَّسِيْدَ لِلَّهِ فَلَا تَنْغُو مَعَ الَّهِ أَحَدًا»^١ يعني بالمساجد : الوجه واليدين والركبتين والإبهامين ، وقال [٢٩]: «وَمَا كُنْتُمْ تَشْتَرِيُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا بَصَرُكُمْ وَلَا جَلُودُكُمْ»^٢ يعني بالجلود : الفروج .

ثم خصل كل جارحة من جوارحك بفرض ونقش عليها ، ففرض على السمع أن لا يسعى^٣ به إلى العاصي فقال [٣٠]: «وَقَدْ نَزَّلْ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنِّإِذَا سَمِعْتُمْ مَا أَيَّاتِ اللَّهِ يُكَفِّرُ بِهَا وَيُنْتَهِيْ إِلَيْهَا فَلَا تَقْدُمُوا مَعْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنْتُمْ إِذَا مَتَّهُمْ»^٤ وقال [٣١]: «وَإِذَا رَأَيْتُمْ أَذْيَانَ يَخُوضُونَ فِي ءاِيَّتِنَا فَأَغْرِضُ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ»^٥ ، ثم استنى [٣٢] موضع النساء فقال : «وَإِمَّا يُنْسِبُنَّ الشَّيْطَنَ فَلَا تَقْدُمُ بَعْدَ الْذِكْرِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ»^٦ وقال [٣٣]: «فَبَشِّرْ عِبَادِيْ أَذْيَانَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَلَا تَقْدُمُ بَعْدَ الْذِكْرِي مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ»^٧ وـ [٣٤]: «وَإِذَا مَرُوا بِاللَّغْوِ مَرُوا كَيْمَانًا»^٨ وقال [٣٥]: «وَإِذَا سَمِعُوا اللَّغْوَ أَغْرِضُوا عَنْهُ»^٩ ، فهذا ما فرض الله [٣٦] على السمع وهو عمله . وفرض على البصر أن لا ينظر إلى ما حرم الله [٣٧] عليه فقال [١٢ من قائل]: «قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضُوْمِنَ أَبْصَرِهِمْ وَيَخْفِظُوا فَرْوَجَهُمْ»^{١٠} ، فحرم أن ينظر أحد إلى فرج غيره . وفرض على اللسان الإقرار والتعبير عن القلب بما عقد عليه فقال [٣٨]: «قُولُوا ءاَمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلَ إِلَيْنَا»^{١١} . وقال [٣٩]: «وَقُولُوا لِلنَّاسِ حَسْنَاهُ»^{١٢} .

١ . سورة الجن ، الآية ١٨.

٢ . سورة نحل ، الآية ٢٢.

٣ . في المصدر : تصفي .

٤ . سورة النساء ، الآية ١٤٠.

٥ . سورة الأعراف ، الآية ٦٨.

٦ . همان .

٧ . سورة الزمر ، الآيات ١٧ - ١٨.

٨ . سورة الفرقان ، الآية ٧٢.

٩ . سورة القصص ، الآية ٥٥.

١٠ . سورة النور ، الآية ٣٠.

١١ . سورة البقرة ، الآية ١٣٦.

١٢ . سورة البقرة ، الآية ٨٣.

وفرض على القلب ، وهو أمير الجوارح الذي به يعقل ويفهم ويتصدر^١ عن أمره ورأيه فقال [الله]: «إِلَّا مَنْ أَخْرَهُ وَقْبَلَهُ، مُطْفَئٌ بِالْإِيمَانِ»^٢ وقال تعالى [حين أخبر] عن قوم أعطوا الإيمان بأفواهم ولم تؤمن قلوبهم فقال [تعالى]: «أَتَذَكَّرُونَ قَالُوا إِنَّا أَمَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ»^٣ وقال [الله]: «أَلَا يَذَكِّرُ اللَّهُ تَطْمِينُ الْقُلُوبِ»^٤ وقال [الله]: «وَإِنْ تُبَدِّلُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يَخْسِبُوكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ»^٥.^٦

١ . في المصدر : تعقل وتفهم وتصدر .

٢ . سورة النحل ، الآية ١٠٦ .

٣ . سورة العنكبوت ، الآية ٤١ .

٤ . سورة الرعد ، الآية ٢٨ .

٥ . سورة البقرة ، الآية ٢٨٤ .

٦ . كتاب من لا يحضره الفقيه ، ج ٢ ، ص ٦٢٦ و ٦٢٧؛ وسائل الشيعة ، ج ١١ ، ص ١٢٨ و ١٢٩ (اسلامية) .